

أمر عدد 112 لسنة 2002 مؤرخ في 28 جانفي 2002 يتعلق بإحداث جامعة.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير التعليم العالي،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصلين 34 و35 منه،

وعلى القانون عدد 70 لسنة 1989 المؤرخ في 28 جويلية 1989 المتعلق بالتعليم العالي والبحث العلمي، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 67 لسنة 2000 المؤرخ في 17 جويلية 2000 وخاصة الفصل 5 منه،

وعلى الأمر عدد 1939 لسنة 1989 المؤرخ في 14 ديسمبر 1989 المتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 23 لسنة 2002 المؤرخ في 8 جانفي 2002،

وعلى الأمر عدد 2872 لسنة 2001 المؤرخ في 13 ديسمبر 2001 المتعلق بتنظيم وزارة التعليم العالي،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - أحدثت جامعة تسمى "جامعة تونس الافتراضية".

توضع هذه الجامعة تحت إشراف وزارة التعليم العالي.

الفصل 2 - وزير التعليم العالي والمالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 جانفي 2002.

زين العابدين بن علي